[99] ب حدثني أبو زيد عمر بن شبه، قال: حدثنا حيان بن بشر، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: أخبرنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن اسحاق، عن الزهري قال: بقيت بقية من أهل خيبر تحصنوا، فسألوا رسول ا (صلى ا عليه وآله) أن يحقن دماءهم ويسيرهم، ففعل، فسمع ذلك أهل فدك، فنزلوا على مثل ذلك، وكانت للنبي (صلى ا عليه وآله) خاصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب. وروى أحمد بن اسحاق أيضا، أن رسول ا (صلى ا عليه وآله)، لما فرغ من خيبر قذف ا الرعب في قلوب أهل فدك، فبعثوا الى رسول ا (صلى ا عليه وآله)، فصالحوه على النصف من فدك، فقدمت عليه رسلهم بخيبر أو بالطريق، أو بعدما أقام بالمدينة، فقبل ذلك منهم، وكانت فدك لرسول ا (صلى ا عليه وآله) خالصة له، لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب. وقد روى أنه صالحهم عليها كلها، ا أعلم أي الأمرين كان. قال: وكان مالك بن أنس، يحدث عن عبد ا بن أبي بكر بن عمرو ابن حزم، أنه صالحهم على النصف فلم يزل الأمر كذلك حتى أخرجهم

_____

(1) ابن أبي الحديد 6: 21. الأموال: 9 عن يحيى بن سعيد. فدك: 3. فتو ح البلدان: 36.

_____